

من وزيرة المالية  
إلى

الموضوع: حول المبالغ المدفوعة مقابل مقارنة نتائج تحاليل مع مخبر أجنبي  
المرجع: مکتوبکم الوارد بتاريخ 27 أكتوبر 2021

لقد ذکرتم بمقتضى مکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنه في إطار تبادل التحاليل  
المخبرية مع مخبر أجنبي معتمد قصد استكمال برنامج إعداد المخبر \*\*\*\*\*  
\*\*\*\*\* للاعتماد، تم إبرام اتفاقية في الغرض مع المکتب \*\*\*\*\*  
\*\*\*\*\* المقيم بفرنسا.

كما ذکرتم أنکم سبق وأن راسلتم الإدارة في الغرض حيث تمت إجابتکم أنه يستوجب علی  
المخبر المذكور الادلاء بشهادة إقامة جبائية مسلمة من السلطات المختصة بفرنسا وأن المبالغ  
المدفوعة لفائدته تخضع للأداء علی القيمة المضافة بنسبة 7% الذي يستخلص عن طريق  
الخصم من المورد التحرري بنسبة 100%.

هذا وبيئتم أن المخبر الفرنسي المذكور أعلاه رفض تحمل عبء الأداء وأن الاتفاقية  
المبرمة في الغرض لم تنص علی تحمل عبء الضريبة، فطلبتم توضيحات حول إمكانية تحمل  
عبء الضريبة من قبلکم ونسب الضريبة المستوجبة طبقاً للتشريع الجبائي الجاري به العمل.

جواباً، يشرفني إعلامکم بما يلي:

I. في مادة الضرائب المباشرة

يتبين من خلال الاتفاقية المبرمة بين كل من المکتب \*\*\*\*\*  
\*\*\*\*\* والمخبر \*\*\*\*\* ما يلي:

- يتولى المکتب \*\*\*\*\* المقيم بفرنسا الإسهاد بدقة التحاليل التي ينجزها المخبر المركزي لتحليل الأغذية الحيوانية وذلك بإنجازه لتحاليل علی عينات تم تحليلها من قبل المخبر التونسي واعداد تقارير مقارنة للنتائج،
- يتحمل المخبر التونسي عبء المصاريف البنكية والأداءات المستوجبة في تونس كما يتحمل عبء المعاليم الديوانية والأداءات الأخرى المستوجبة علی إرسال العينات،

▪ تعتبر أسعار المخبر الفرنسي \*\*\*\*\* صافية وتشمل كذلك مصاريف ارسال العينات وتوزيع تقرير المقارنة بين المخابر.

على هذا الأساس، وفي غياب منشأة دائمة بتونس للمكتب \*\*\*\*\*  
\*\*\*\*\*المقيم بفرنسا، لا تخضع للضريبة بتونس ولا للخصم من المورد بهذا العنوان  
المبالغ المحوِّلة لفائدته مقابل خدمات التحاليل والمقارنة بين التحاليل موضوع مكتوبكم باعتبار  
أن تعريف لفظة "أتاوات" الوارد بالفصل 19 من اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين  
تونس وفرنسا بتاريخ 28 ماي 1973 لا يشملها.

ويستوجب الانتفاع بهذا الإعفاء إدلاء المكتب \*\*\*\*\*  
المنتفع بالمبالغ بشهادة إقامة جبائية مسلمة من قبل السلطات الجبائية المختصة بفرنسا كما  
يستوجب تحويل المبالغ الاستظهار بشهادة في إعفاء المداخل المذكورة من الأداء بتونس.

وفي خلاف ذلك، أي في صورة عدم الاستظهار بشهادة الإقامة الجبائية يستوجب الخصم  
من المورد بنسبة 15% أو بنسبة 25% إذا كان المخبر \*\*\*\*\* مقيما بأحد البلدان أو  
الأقاليم ذات نظام جبائي تفاضلي كما تم ضبطها بقرار وزير المالية المؤرخ في 25 مارس  
2019.

في هذه الحالة وفي صورة الاتفاق على تحمل المخبر \*\*\*\*\*  
لعبء الضريبة، فإنّ الخصم المذكور يكون مستوجبا حسب قاعدة تحمل عبء الضريبة أي  
بنسبة 17.64% أو بنسبة 33.33% حسب الحالة.

ولا يستوجب تحويل المبالغ في هذه الحالة الاستظهار بأي شهادة في الغرض شريطة بيان  
ضمن مطلب التحويل ما يثبت احتساب الخصم من المورد على المبالغ موضوع التحويل على  
أساس احدي النسب المذكورة أعلاه.

## II. في مادة الأداء على القيمة المضافة

أؤكد لكم فحوى مكتوبي عدد 2 بتاريخ 3 جانفي 2022 حول الموضوع.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام  
عن وزيرة المالية وبتفويض منها